

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين (١١ ، ٢٠٥) من الدستور :

قرر :

(المادة الأولى)

يفض دور الانعقاد الخامس والعشرين لمجلس الشورى اعتباراً من يوم الخميس ١ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هجرية المافق ٧ من يوليه سنة ٢٠٠٥ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ
(المافق ٣ يوليه سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك